

شرح سنن أبي داود مكتمل المجلس 072 شرح سنن أبي داود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

عن عبد العزيز بن محمد؟ عن عيسى ابن نميلة؟ عيسى ابن في ملف وهو؟ مجهول حديث ابو داود. وهو مجهول اخرجه ابو داود.
عن ابيه. عن ابيه نميلة وهو مجهول. وهو مجهول اخرج له ابو داود. عن ابي هريرة. عن ابي
عن ابي هريرة نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه وعبد الرحمن بن صالح الفردوس وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وآخذ
اصحابه حديثا عن عنده عن ابيه. لا انا نعم عن شيخ؟ عنده عن ابي هريرة. عن شيخ عند ابن عمر جالس عن ابي هريرة. نعم. عن ابن
شيخ

عنده اي عند ابي هريرة قال كنت عند ابن عمر فسأل عن اكل القنصل قل لا اجد ما قل لا اجد فيما اوحى الي محرما. قال قال شيخ
عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال خبيثكم من الخبائث؟ آآ يعني شيخ عنده يعني
ذكر عن ابي هريرة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خبيثة من الخبائث فقال ان كان قال هو سنة فهو كما قال ومعنى ذلك ان هذا الشيخ يحتمل ان
تابعيا وان يكون صحابيا واذا كان صحابي فجهادته لا تؤثر وان كان تابعيا فغير الصحابة يحتاج الى معرفة حالهم
وجهالتهم تضر بخلاف جهالة الصحابة فانها لا تؤثر لان المجهول فيهم في حكم معلوم ولكن نفس الاسناد فيه المجهولان اللذان هما آآ
عيسى بن نون عيسى بن نميرة وابوه نميلة. نعم

هذا يسأل عن الضفدع والسلاحف والافاعي التي قد اخرجت امها فمه ليس كأنها حرام لانها كما هو معلوم من ذوات السنون لانها من
الذواب الخبيثة فاكلها لا يجوز واما الضفدع
نعم ما ادري لا اعرف لا اعرف عنها شيئا قال رحمه الله تعالى باب ما لم يذكر تحريمه. قال حدثنا محمد بن داود بن صبيح قال حدثنا
الفضل بن دكين. قال حدثنا محمد يعني

الشريك المكي عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان اهل الجاهلية يأكلون اشياء ويتركون
اشياء يا ان تقى الذرة فبعث الله تعالى نبيه صلى الله عليه واله وسلم وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احله
فهو حلال او فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا قل لا اجد فيما اوحى الي محرما الى اخر الاية. كما
ورد ابو داود هذا الحديث عن ابن عباس. باب. باب ايه؟ يذكر تحريمه؟ نعم. فيما لم يذكر تحريمه
يعني ما لم ينص على تحريمه. وهذا فيه اشارة الى ان الاصل في الاصل هو الاباحة. الاصل هو الاباحة يعني فهو على الاباء وهذا على
احد القولين الاصل يعني في آآ المأكولات وفي آآ

الحيوانات هو الاباحة حتى يأتي التحريم. اورد حديث ابن عباس ان اهل الجاهلية كانوا يأكلون اشياء ويتركون اشياء تقدما
يعني من دواب الارض ومن حيوانات الارض. فارسل الله رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وانزل عليه
فاحل فما حل فهو حلال نعم وما حل فحياؤها حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه ضاعفوا كتب قلابناه حينما حرم على
طعام يطعمه الا ان يكون ميتة. فما جاء التنقيط على انه حلال فهو حلال. وما جاء التنقيط على انه حرام فهو حرام
وما كان مسكوتا عنه فهو عفو يعني آآ معفو عنه. يعني للانسان ان يأكله ما دام انه لن يأتي التحريم. ثم تلا الاية التي يا بيان انه لا
يجد محرما الا كذا وكذا وفيه اشارة الى ان الاصل هو الحلم وليس التحريم

قال حدثنا محمد بن داود بن صبي. محمد بن داود بن صبيح هو؟ في قافلة ابو داود النسائي. ثقة في ابو داود النسائي. اي
الفضل بن دكين؟ فضل بن دكين هو ابو نعيم. اخرج

عن محمد بن شريك الكعني ابن شريك المكي. محمد بن شريك المكي هو؟ اخرج ابو داود. شيخ اخرجه ابو داود انا عمري بمئة
دينار؟ انا عمري عن ابي عن ابي جابر بن زيد وهو ثقة رجل اصحابه عن ابن عباس عن ابن عباس فقد مر ذكره
يقول هل القاعدة التي قررها الشافعية كل ما استحسنته العرب فهو حلال وكل ما استخبثته العرب فهو حرام هل هذه القاعدة
صحيحة اخذا من قوله تعالى في تحريم الخبائث واحلال الطيبات

ها ما ادري يعني كون العرب سواء يتفاوتون ليسوا عدا على حد سواء. لان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ما اكل الضب
اكل الضب وكلهم عرب والنفوس يعني تستحسن شئ بعض النفوس تستحسن شئ وتميل اليه تشتهييه وبعضها لا تستحسنه ولا

تميل اليه وتكرهه

يقول ما صحة هذه القاعدة؟ كل ما امر بقتله مثل الفأرة وما حرم قتله مثل الضفدع فلا يجوز اكله ما امر بقتله مثل الفقرة. وما حرم قتله مثل الضفدع. فلا يجوز اكله

هو يعني امرها واضح. وضد يعني هو جاء في هذا الحديث ما تذكرت عن صحته اللي هو بدر يعني لكن النهي عن قتله يعني يفيد تحريمه لانه لو كان مباحا لم ينه عن قتله

لم ينهى عن قتله اذا كان هذا الضفدع انا ما ادري عن ثبوته انا اذكر في حديث لكن ادري عن قال في صحيح الجامع ومالك الرجل لكنه اذا كان نهى عن قتله

معناه انه لا يقتل. لان الذي يؤكل لا يني عن قتله يؤمر بقتله وما سكت عنه فهو عفو كان مباح. يعني معناه انه مباح. يقول هل في هذا الحديث اثبات صفة لله ان يسكت

اه قضية الشكوك يعني اه يعني معناها انه بين ولم يبين بين ان هذا حلال وما بين هذا حرام ولم يذكر يعني ان قضية السكوت وهل هو من صفات الله عز وجل؟ اخبرنا الحديث ما ادري هل كانه

معنى انه بين ولم يبين بين ولم يبين يعني بين اشياء واشياء ما ذكر فيها حكما آآ والله الا ان يتكلم بمشيئته كيف او بمشيئته ويرى كيف يشاء ان يشاء لكن هل يوصف بانه بانه يكف لسكوت علاجي

قال رحمه الله تعالى باب في اكل الضبع قال حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي قال حدثنا جرير ابن حازم عن عبد الله ابن عبيد عن عبد الرحمن ابن ابي

عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الضبع فقال هو خير ويجعل فيه اذا صاده المحرم وقد اورد فيه وقد اورد فيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه

فقال انه وفيه كبش للمحرم. يعني معناه في فدية لانه اه من الصيف ولو كان يعني اه بخلاف ذلك اه ما يعني ربح اكله ولم يجعل فيه فدى فلما كان الامر كذلك وجعل فيه فدا في حق المحرم وانه يكون في كبش وانه مشابه لان الكبش مشابه له جزاء مثل ما

نعم انه يعني قريب منه ويشابهه آآ صار فيه آآ دل ذلك على انه صيد وانه مباح وليس بحرام قال حدثنا محمد ابن عبد الله الخزاعي؟ محمد ابن عبد الله الخزاعي محمد ابن عثمان ابن عبد الله ابن عثمان الخزاعي وهو

ابو داوود وابن ماجه ابو داوود ابن ماجه قال عن جرير ابن حازم؟ عن جرير ابن حازم هو ثقة اخرجه اصحابك في الستر. عن عبد الله ابن عبيد عن عبد الله بن عمير وهو ثقة سلامك واصحاب

عبدالرحمن بن ابي عمار. عبدالرحمن بن ابي عمار وهو مسلم واصحاب السنن. في طهر مسلم واصحاب السنن. عن جابر جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما اه احد السلف المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

والاحاديث التي ستأتي في الباب الذي بعد هذا فيما يتعلق بالسباع وتحريم كل دينار من السباع. فمن العلماء من قال ان ان هذه ان الربع مستثنى من السباع. ومنهم من قال انه لانه ليست من السباع. لكنها ذات نار

قالوا والحديث وهذا الذي قاله ابن القيم. والحديث انما جاء في تحريم من له الوصفان. كونه من اتباع وكونه ناب اما اذا كان له ناب ولكنه لا يقال انه تبع ولا يوصف بانه من اتباع فانه اه لم يجتمع فيه الامران. وبعض اهل

ان قال ان ان انه من اتباعه ولكنه استثنى في هذا الحديث الحشائش والنباتات له وجه ولا لا؟ ما دام انه ربع فهو مباح قال رحمه الله تعالى باب النهي عن اكل السباع. قال حدثنا الطعمي عن ما لك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني رضي

الله

عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السبع ابو داوود هذه الثانية باب النهي عن اكل التباع. الاتباع هي الحيوانات المفترسة

فالاسد هو الذئب والتمر وغير ذلك. وقد اورد ابو داوود عدة احاديث منها حديث ابي طالب بن ناشر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من التباع. يعني كل ذناب من التباع فانه آآ فان اكله يكون حراما

قاعدة يعني جاءت في هذا الحديث وكل ذي ناب سلاح فهو حرام قال حدثنا القعني مر ذكره عن مالك مر ذكره عن ابن شهاب كذلك مر ذكره عن ابي ادريس الخولاني وكنه عائد الله

عن ابي ادريس الخولاني واسمه واسمه عائش وهو ولد في هدي النبي صلى الله عليه وسلم وهي دعاية النبي صلى الله عليه وسلم ولد في حياة النبي وهو من كبار التابعين. من كبار التابعين اخرج له اصحاب كتب الفتنة. عن ابي ثعلبة الخشني. عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه وهو صحابي اخرجه اصحاب قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ميمون ابن مهران عن ابن عباس

رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

عن اكل كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي مخلب من الطير. ثم ورد ابو زيد حديث ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من اكل كل ذناب بن السبع وعن كل ذي مخلب من الطير

وهذا فيه بيان ان ما كان ذا مخلب من الطيور يفترس به فالسطر زاد وغيرها فانه يكون حراما والحديث والجزء الاول القسم الاول الذي جاء في حديث ابي ثعلبة آآ تحريم اكل كل ذئب من التباع اي ان هذه الحيوانات المفترسة آآ سواء كانت من السباع او كانت من الطيور آآ ما كان من اتباع وما كان من الطيور اذا مخلب فانه يكون حراما. وهذا من جوامع الكلم التي اوتيتها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا جاء عن بعض الصحابة ان النبي قال ان النبي بين لنا كل شيء ما تركه وهناك طائر يطير في يقلب جناحيه في السماء الا اعطانا عنه علما. قال اه نهى عنه ساعة واخلى من الطير يعني كلام عام لفظ عام من جوامع كذبك عليه الصلاة والسلام قال حدثنا مسدد فسد ابن مشرد في البصري فقه اخرج البخاري وابو داود والترمذي والمسائي عن ابي عوانة ابي عوانة الوظاح ابن عبد الله الي يشكر ثقة اخرج له اصحابك لمثلته عن ابي بكر مر ذكره وجعبر ابن عياش ها؟ ميمون ابن مهران وهو ثقة في حديث البخاري عن ابن عباس عن ابن عباس وقد رأيتاه. قال حدثنا محمد بن المصفي الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن مروان بن عبد الرحمن بن ابي عوف عن المقداد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال الا لا يحل زئب من اتباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال الا ان يستغني عنها وايماء رجل ضاف قوما فلم يقروه فان له ان يعقبهم بمثل قيراط نعم رضي الله تعالى عنه قال الا لا يحل ذو ناب من السباع. ولا الامار الاهلي. الا لا يحل ذو ناب من السباع. وهذا مطابق لما جاء في حديث جابر حديث جرثوم بن ناشر المتقدمين ولا الحمار الاهلي وهذا جاء يعني من هذه الطريقة ومن طرق اخرى. لحوم اللحوم الاهلية يوم خيبر. نعم ولا النقطة من مال معاهد الا ان يستغني عنها. ولا اللقطة من مال معاهد لا يستغني عنها المعاهد المعاهد والذي له عهد يعني من من اهل الكتاب من الكفار الا ان يستغني عنها الا اذا تركها ويعني زهد فيها وايماء رجل ضاف قوما فلم يقروه فان له ان يعقبهم بمثل قيراط. رأيماء رجل ضعف قوما فلم يقروه فان له ان يعقبهم بمثل قرى. يعني ياكل منهم لمثل ما يستحقه وهذا سبق يعني اه في باب الضيافة في اه في هذا الكتاب في الاطعمة اه بعض الاحاديث الدالة على هذا نعم قال حدثنا محمد ابن المخفى الحمسي محمد المصطفى الحمسي هو صديق؟ له اوهام؟ له اوهام اخرج له؟ داود النسائي بن ماجد له؟ ابو داوود ابو داوود النسائي وابن ماجدة محمد ابن حرب. عن محمد ابن حرب وهو؟ الزبيدي. الزبيدي محمد ابن الوليد. والزبيدي الحنفي قال في فتنة عن مروان بن روبة التغلبي. عن مروان بن روبة مقبول ابن داوود. مقبولة سجله ابو داوود. عبدالرحمن بن ابي عوف عبد الرحمن عبد الرحمن ابن ابي عوف وهو داوود النسائي. ووثيقة صحيح ابو داوود النسائي. عن المقداد بمعنى الكريم. المقداد مع ذكر الزبيدي رضي الله عنه هو حديثه اخرج البخاري واصحاب الكلمة قال حدثنا محمد ابن بشار عن ابن ابي عدي عن ابن ابي عروبة عن علي ابن الحكم عن ميمون ابن مهران عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم خيبر عن اكل كل ذي ناب من التباع وعن كل ذي مخلب من الطريق كما ورد ابو داوود حديث ابن عباس نعم خيبر عن كل ذي ناب من الشيعة ومخلد من الطير وهو موافق لما تقدم قال حدثنا محمد بن بشار محمد البشار الملقب بندار. اصحاب الكتب بل هو شيخ لاصحاب الكتب. عن ابن ابي عدي. عن ابن ابي عدي وهو محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي رضي الله عنه عن ابن ابي عروبة ابن ابي عروبة سعيد ابن ابي عروبة ثقة اخرج له اصحابك بالفكر يعني ابن الحكم عن علي بن حكم وهو؟ البخاري واصحاب السنة. ثقة اخرج البخاري واصحاب السنة. الميمون ابن مهران عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس. وقد نرى ذكر الثلاثة قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثني ابو سلمة سليمان ابن سليم عن صالح ابن يحيى ابن المقدم عن جده المقدم ابن معد كلب عن خالد ابن الوليد رضي الله عنهما انه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خيبر فأتت اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثني ابو سلمة سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم ابن معد كلب عن خالد بن الوليد رضي الله عنهما انه قال غدوت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خيبر فأتت اليهود فشكوا ان الناس فقد اسرعوا الى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا لا تحل اموال معاهدين الا لا تحل اموال المعاهدين الا بحققها وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذئب من السباع وكل ذي مثل طيب وما ارد ابو داوود آآ حديث خادم الوليد رضي الله عنه وغدا مع الرسول صلى الله عليه وسلم خيبر وان النبي وانهم اسرعوا الى الصغائر والخضائر هي الاماكن التي تحاط تكون فيها البقر والغنم في حفظها حمايتها من من الانفلات او من ان

يعني يحصل لها اه يعني اه ضرب وما الى ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم الا لا يحل اسف اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى حظائهم. اتت اليهود فقال فشكوا ان الناس اسرعوا الى حظائهم. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال الا لا يحل مال معاهد لا تحل اموال المعاهدين الا بحقها. لا تحل اموال المعاهدين الا بحقها. نعم وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها. الخيل الحمر الحمر والخيل. وكلي من اجل السباع ومخرج من طير هذا صحيح ذلك لكن الخيل هو الذي غير صحيح. لان فهو اكل لحوم الخيل. وقد ثبت ذلك عن في احاديث يعني ايه سبق ان مر جملة منها وانها مباحة وانها حلال وان الاحاديث التي جاء فيها تحريمها يعني فيها ضعف وهذا منها لان هذا في اسناده آ صالح اذا يحيى ابن مقدم صالح بن يحيى المقدم وهو ضعيف وكل ذياب من السباع وكل ذي مخلب من الطير

قال حدثنا عمرو بن عثمان. عمرو بن عثيمين اخرجه ابو داود الترمذي عن محمد ابن حرب عن ابي سلمة سليمان ابن سليم. سليمان بن سليم هو عن صالح ابن ابي المثلى قال ابن يحيى المقدم وهو

ابو داود بين ابو داود والنسائي والمالك عن جده عن خادم الوليد هل حضر خالد بن الوليد خبير والمشهور انه اسلم قبل فترة؟ هذا فيه هذا فيه اه لان من العلماء من قال ان فاتنا بعد الفجر فمنهم من قال ان فاتنا ما بين الحديدية فهو الفتح وسيفر بين الحديدية والفتح احنا ما ندري ايش ايش صحيح صحيح بين الحديدية والفتح اذا كان كذلك يكون حضرة الله ان لم يكن بعد ذلك لان قوله بينهما معلوم انه فتح فتنة سبع الحديدية

لحبير في اول السنة السادسة والفتح في رمضان هي سنة ثانية قال حدثنا احمد بن محمد ومحمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد الرزاق عن عمر بن عمر ابن زيد الصنعاني انه سمع ابا الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الهر. قال ابن عبد الملك

عن اكل الهر واكل ثمنها. ثم اورد ابو داود حديث جابر ابن عبد الله النبي نهى عن ثمن الهر وقال محمد ابن زيدان عن اكل الهر واكل ثمن هذا

قال معناها ان شيخ ابي داود ثم قال نهى عن ثمن هر ومنهم من قال عن زمنها واكلها انها عن اكلها وعن اخذ زمنها والحديث ضعيف لكنه سبق ان جاء الحديث في صحيح مسلم عنه

وفي الحلق والحر قال فزجر عنه وهذا يعني الحديث ضعيف ولكن ذاك يدل على الحديث صحيح معنى ذلك انه يكون مثل كلب يعني انه لا يجوز. ثم ارادة لداود له في باب السباع. يعني يشعر بانه من السباح. ومنهم من قال انه من من ندوات الأنبياء هو معلوم ان انه ان من اسوأ ما يأكله الفأر. الفرن يعني اخبث واسوأ ما يأكله الفأر ناكل الفحم قال حدثنا احمد ابن حنبل ابن حنبل احمد ابن حنبل ابن حنبل الشيباني

اه الامام المحدث ثقة الفقيه روى محمد ابن عبد الملك عن عبد الرزاق عبد الرزاق عن عمر ابن زيد من عمر ابن زيد الصنعاني وهو ضعيف اخرج له؟ عن ابي الزبير عن ابي الزبير محمد المسلم من فضلك رجله واصحابه

عن جابر ابن عبد الله وقال قال رحمه الله تعالى باب في اكل لحوم الحمر الاهلية. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم يقول السائل هل بيض الضب يؤكل يسأل في سورة يوسف لما قال يوسف بعد ذلك وجاء بكم من البدو هل يعقوب عليه السلام بدوي؟ لا

الانبياء والرسول كلهم من الحضرة ومن اهل القرى. كما قال الله عز وجل في السورة نفسها في اخرها وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم من اهل القرآن وفي هذه الاية الكريمة بيان انهم رجال وان فليسوا نساء

لو انكم من اهل القرى فليتم من عبادة وما جاء في سورة يوسف من قوله وجادكم اعبدوا لا يدل على انكم بادية وانما يحمل على انهم ذهبوا للبادية هم حاضرة ذهبوا

وجلسوا في موتها مدة وجاؤوا منها كما ان البدوي لو جاء الى الحاضرة وجلس فيها مدة ثم رجع اليها لا يقال ان حظري والحضري لو خرج الى البادية وجلس في ثم رجع له وقال انه

وبدوي كذلك في سورة يوسف قالوا ان يتذكر اخ له من قبل فاسرها يوسف في نفسه ولم يردها لهم قال انتم شر مكانا والله اعلم ما تقفون سؤال هل يوسف عليه الصلاة والسلام جهر بقوله انتم شر مكانا والله على ما تصفون من قالها في نفسه

الذي يبدو انه قالها بنفسه ما قالها وهو يسمعها اياها لانه لو قال ذلك لتبين لهم ولا يعني عرفوه ذلك هل اخوة يوسف انبياء؟ لا ليس الانبياء وما المقصود ذكر ذلك ابن كثير وغيره

ومعلوم ان هذه الصفات التي ذكره الله عنهم في القرآن يعني تدل على انهم ليسوا بامريرين وما المقصود بالصادق آاه في الاصل والاخلاص من اولاد البنات هو وهل مريم تعتبر من الانبياء

لا هذا صديقه يقول بالنسبة الى الضفادع فقد اثبت الطب الحديث ان لها دور في صناعة الادوية وان كثير من الادوية فيها شيء من

الضهاد فهل يجوز شرب هذا الدواء

آ محرمه اه حرام النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزوجي حرام يقول المالكية ان الامر بالوضوء من اكل لحوم الابل محمول على الوضوء اللغوي. قال هذا صحيح؟ الجواب؟ هذا ليس بصحيح

لان الاصل هو المعنى الشرعي الاصل في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم شرعا الان اقول احنا نتوضأ من لحوم الغنم؟ قال لا.

نتوضأ لو كان شرعي يتركون ايديهم بدون ترحيب

واذا يعني يغسلونها والغنم لا يغسلونها غسل اليمين آ الشيء الذي يعلق باليد من اثار الاكل آ يقول آ للغنم وللابل لحم الغام لحم لكن

مقصود الوضوء الشرعي قال ان الوضوء من لحوم الابل المراد به اللغوي كيف الجواب

نادر عن صحة هذا لكن الاصل هو الحقيقة شرعية وسلم الحقيقة الشرعية الم يأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم في البخاري ان ان

الامة التي نسخت انما وصفت الى فئران

الا ورد لكنه ما بناه قال اعزم مثلنا مثل ما قلت الرب يعني شيء يعني يقول لا ادري هل هي كذا؟ يعني نزلت الكلام اللي جاء بالضبط

هل يدخل في السنة ما كان منه صلى الله عليه وسلم قبل البعثة

لا لان كله بعد البعثة لان الوحي ينزل عليه في خلال ثلاثة وعشرين سنة وآ اخلاقه كريمة تمسكه في الاخلاق الكريمة صلوات الله

وسلامه وبركاته عليه ولكن تشريع كله خط بعد البعثة

وما هم به ولم يفعله كيف في الدنيا آ هم نفس الشيء وعدم فعله يعني يدل على آ يعني آ على تحريمه اذا كان مهموم يعني ثم

انطلقوا هم بالتحريق ولم يفعل فدل على تحريمه. يعني هذا الذي هم به دل على تحريمه. النبي صلى الله عليه وسلم

هل اكل الثعبان محرم؟ حيث ان في بعض التدريبات العسكرية اكل الثعبان هذا يعتبر من تدريب الجنوب ولكن الثعبان هذه الحشرات

يعني كالعقارب والحليات هذه خبيثة لا تؤكل يكون هناك حيوان اسمه النير

يشبه الانفس ولكنه اكبر منه حكمه حصل على والذي حادث وقد توفي في الحادث ثلاثة نساء واحدة مسلمة واثنان مسيحيان. هل

يصوم عن الثلاثة ام عن المسلمة فقط اه القرآن جاء يعني خطأ

فان كان من قوم على رقبة مؤمنة وان كان من قوم لن تنظر الى الميثاق المؤمن فهذا فيه يعني بيان فيه آ آ اذا لم يجد يستطع

فانه يتحول الى

يعني يمكن يأتي بشهرين ثم يصل مده كيف يشاء ثم بعد بشهرين وهكذا لكن الفخرة واحدة لابد فيها ان تتابع. والكفارات المتعددة لا

يلزم تتابعها. ويفصل بينها في المدة التي

يستجم بها ويفترق جلود السباع وثارها نجد جنود السباع لا يجب استعمالها يعني او جاء يعني ما يدل على منع ذلك وعلى

تحريمه افعالها اثارها يعني اذا يعني ده فعلا يعني شيء قليل اذا كان شيء قليل يؤثر واما اذا كان شيئا كثير لا يؤثر فيه النجاسة من

حيث النجاسة يعني ما

بكثرته لا تؤثر فيه النجاسة فهذا آ لا يمنع لا من الاصغر ولا من غيرها هل يجمع لغير الرسول صلى الله عليه وسلم من الانبياء بين

الصلاة والسلام الالبش؟ هل يجمع لغير النبي صلى الله عليه وسلم من بقية الانبياء؟ بين الصلاة والسلام؟ ما اعلم عن شيء يعني يبني

هذا

ويسلم على الرسول ما هو عن الانبياء عندنا في بلدنا اذا كان شخص به صرع فانهم يذبحون القنفذ فيأخذون الدم الذي يخرج من من

حين الذبح ثم يضعونه في انف المصروع

او يشربه وهو نافع جدا يزحم القنصل يضعون الدم في انفه سيكون هذا الذبح؟ يعني في شيء في ما يتعلق آ تخرج الشياطين هل

من السنة صلاة ركعتين قبل السفر

هو فيه صلاة ركعتين عند القبل من السجود والالغاثي كان اذا قدم يأتي ويصلي ركعتين ما هو المعتبر في تسوية الصفوف؟ طواف

الرجل او الكعب محاذة فاذا الرجل الذي رجله قصيرة

اذا كانت يعني فيه اراد ان تحابي ان رجله طويلة يكون متقدما ولكن من حاجتنا وهو بالكعب جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم

ونفعنا الله بما قلت الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود يرحمه الله تعالى باب في اكل لحوم الحمر الالهية قال حدثنا

ابراهيم بن حسين المصيفي قال حدثنا ابراهيم بن الحسن بن حسن المصيطي قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني عمرو

ابن دينار قال اخبرني رجل عن جابر ابن

رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يوم خيبر عن ان نأكل لحوم الحمر وامرنا ان نأكل لحوم

الخييل. قال عمرو فاخبرت هذا الخبر ابا الشعثاء. فقال قد كان الحكم الغفاري فيما يقول هذا

ابى ذلك البحر يريد ابن عباس رضي الله عنهم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده

ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين

اما بعد فيقول الامام هو زوجته الثاني رحمه الله تعالى باب في اكل لحوم الحمر الاهلية اه لحوم الحفرة ذي اكلها حرام فقد حرم ذلك عام خبير وجاء فيه احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اورد ابو داود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم عنايب الحرم لحوم الحمرة هي وادنى في لحوم الخيل. تجلى هذا على تحريم لحوم الحمر الاهلية وعلى اباحة في اكل لحوم الخيل وقد جاء اه جاءت الاحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في تحرير لحوم الحفرة اهلية عن اه اه عشرين صحابيا ذكرهم ابن القيم رحمه الله في تهليل السنن. ذكر ابن القيم هؤلاء الصحابة العشرين في تهذيب السنن وذكر طريقا اخرى فيها ان هذا الحكم ان الحكم الغفاري قال او جاء عنه مثل ما جاء عن جابر رضي الله عنه قال قال واما ذلك البحر يعني ابن عباس. وقيل لعل ذلك كان منه قبل ان يبلغه آآ او تبلغه الاحاديث في ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والحمر الاهلية حرمت قد جاء في تعلييل تحريمها بانها رجل. جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الاحاديث

قال حدثنا ابراهيم بن حسن المصيفي ابراهيم بن الحسن المصيفي اخرجته داوود النسائي عن حجاج الحجاج بن محمد الموسيفي الاعور وهو فقه اخرجته اصحابه الستة عن ابن جريج عن عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي فقط اخرج عن عمر ابن دينار؟ عن عمرو ابن دينار المكي وهو ثقة اخرجته اصحابك للسته. عن رجل عن رجل وقد جاء في بعض الاحاديث انه انه محمد ابن علي ابن الحسين

محمد ابن علي ابن الحسين. ومن جاء ذلك في صحيح البخاري وغيره. فانه محمد ابن علي ابن الحسين المعروف بالباطل. وهو ثقة من اخرج الى اصحابه الفتنة عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما وهو الصحابي الجليل صحابي ابن صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرو فاخبرت هذا الخبر ابا السعته قال عمرو فاخبرته هذا الخبر ابا الشعفاء وهو جابر بن زيد وهو فقه وقال قد كان الحكم الغفاري فينا يقول هذا. قال قد كان الحكم الغفاري يقول هذا اي هذا الذي جاء في هذا الحديث من تحريم لحوم آآ

العمرة هدية والحكم الغفاري صحابي اخرج له البخاري واصحاب السنة. في البخاري واصحاب السنة وابى ذابى ذلك البحر يعني البحر نقل من ابي العباس وذلك لسعة علمه رضي الله تعالى عنه. وهو احد

احد العباد الاربعة واحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله ابن ابي زياد قال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد ابي الحسن عن عبد الرحمن عن غالب رضي الله عنه عن غالب بن ابيجر رضي الله عنه انه قال اصابتنا سنة فلم يكن في ما لي شيء اطعم اهلي الا شيء من حمر. وقد كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حرم لحوم الحمر الاهلية. فاتيت النبي صلى الله عليه واله وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا السنة ولم يكن في ما لي ما اطعم اهلي الا ثمان الحمر. وانك حرمت لحوم الحمر الاهلية. فقال اطعم اهلك من ثمين حمر. فانما حرمتها من اجل جواز للمدينة. جوال من اجل زوال القرية يعني الجلالة. قال ابو داود عبد الرحمن هذا هو ابن معقل. قال ابو داود روى

شعبة هذا الحديث عن عبيد ابي الحسن عن عبد الرحمن بن معقم عن عبد الرحمن بن بشير عن عبد الرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان سيدة مزينة افجر او ابن ابيجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم

قال حدثنا محمد بن سليمان قال حدثنا ابو نعيم عن يسعر عن عن ابن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر احدهما عبد الله بن عمرو بن عوين والآخر غالب بن الابجر قال مسعر

غالبا الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ثم اورد ابو داود حديث غالب ابن ابيجر الذي فيه ان جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انك حرمت لحوم الخيل وانني آآ يعني ليس عندي ما اطعم اهلي الا

آآ يعني الامام يعني هذه الامر فقال اطعم اهلك من شمال آآ الحمر فانما حرمتها من اجل انها جواد للقرية يعني الزلالة جواز يعني جمع جلالة. التي تأكل الجلة وهي العذرة. يعني كأن ذلك انما هو من اجل

آآ من اجل انها جواز القرية وانها ذات العذرة ومعلوم ان اكل العذرة واكل الجلالة هنا وهو شيء مؤقت وقد جاء الاحاديث في ان الجلالة آآ من الابل والبقر والغنم انها تحدث مدة وتطعم علفا طيبا ثم تؤكل التحريم هو ليس من اجل الجواز وانما من اجل انفرد كما جاء ذلك مبين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. والحديث هذا فيه اضطراب وهو ضعيف لكونه مضطرب لانه جاء بالوجوه المختلفة وعلى اوجه مختلفة فهو اه

وايضا هو مخالف للتعلييل الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالنهري والتعديل بانها جوال يعني معنى ذلك ان الحكم يكون منوطا بكونها جوال وان الحكم يختلف اذا لم تكن كذلك مع ان

اكل لحم الجلالة اه او النهي عن لحم في اللحوم الجلالة جاء فيها الاحاديث وغلافص حيوان دون حيوان وانما حرمت من اجل انها رزق والحديث كما عرفنا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما التعليم قال حدثنا عبد الله ابن ابي زياد عبد الله ابن ابي زياد

هو

ابو داوود والترمذي وابن ماجه ابو داوود والترمذي وابن ماجه عن عبيد الله عن عبيد الله وابن موسى واصحابه عن اسرائيل اسرائيل ابن ابن ابي اسحاق رجل اصحابه المنصور منصور ابن معتمر فقه اخرجه اصحابه عن عبيد ابي الحسن عن عبيد ابي الحسن ابن الحسن عبيد ابن الحسن

ابي الحسن فكيف توافقه اسم ابيه. وهذا من انواع علوم الحديث التي هي معرفة من وافقت سنة نبيه. وفائدة معرفتها ان لا يوجد ان التصحيح بين ابن ابي. بين ابن ابي فهو ان جاء عبيدة بن الحسن فهو صحيح. وان جاء عبيد بن الحسن فهو صحيح وهو ايش؟ الثقة اخرجه مسلم وابو داوود وابن ماجه. وداوود ابن ماجه. عن عبد الرحمن عبدالرحمن ابن عقيل وهو يثق في ابو داوود. ثقة اخرجه ابو داوود. عن غالب ابن ابجر. عن غالب ابن ابجر رضي الله عنه وهو صحابي اخرج له. ابو داوود. ابو داوود قال اصابتنا سنة فلم يكن في ما لي شيء اطعم اهلي الا شيء من حمر سنة؟ سنة يعني اه قحط سنة القحط والجدي قال ابو داوود عبد الرحمن هذا هو ابن معقل. قال ابو داوود روى شعبة هذا الحديث عن عبيد ابي الحسن عن عبد الرحمن ابن معقل عن عبد الرحمن ابن

قطع الناس من مزينب ان سيدة مزينة افجر او ابن افجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم. آآ شعبة ابن حجاج الواسي بثقة اخرجه عن عبيد ابي الحسن عن عبد الرحمن بن مائل عن عبد الرحمن بن بشر. عبدالرحمن بشر هو؟ مقبول اخرجه مسلم وداوود ابن تاج. يقول مسلم وابو داود النتائج

من مزينة ان سيدة مزينة افجر او ابن ابجر. سأل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من اضطراب الذي فيه. هو هناك هو غالب ابن ابشار قال حدثنا محمد بن سليمان محمد بن سليمان الانباري وفقه اخرجه ابو داوود. نعم. اخرجه ابو داوود. عن ابي نعيم. ابي نعيم الحول بن دكين

عن مشعر مشعر بن كيدان ثقة اخرجه اصحابه عن ابن عبيد عن ابن عبيد هذا ما ادري من هو يعني فيكون هو عبيد هذا في في في شيوخ يسعر فيه رجل اسمه ثابت ابن عبيد الانصاري لكنه غير مذكور في تلاميذ ابن معقل. ايه ما يبعد ان يكون هذا من الاختلاف والاضطراب الذي في هذه الاسانيد. وفي النقطة الاخرى ذي محمد عوامة كاتب عن عبيد هذا هو يكون قريب. عبيد هو الاول ذاك اللي في الاسلام. عبيد بن الحسن. مم عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الاخر احدهما عبد الله ابن عمرو ابن عوين والآخر غالب ابن الابجر عبد الرحمن ابن عمرو ابن عبيد هو العويس عبد الله. عبد الله ابن ابن عمرو ابن عويد. ترجمة؟ لا. ايه ما وجدت يعني شيئاً والآخر غالب الابجر قال مشعر ارى غالباً الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث؟ يعني انه هو هو صحابي او من يعرف هو هو نهاية الاسناد

لان الذي تقدم يقول انه اما هذا واما هذا احدهما يروي عن الاخر. فيحتمل يكون غالب هو الذي يروي عن اه عبدالله بن عوين ويحسن ان يكون كذا ثم قال ان افجر ان مشعر ان هذا آآ الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غالب. نعم سيكون هو نهاية الاثنتين قال حدثنا سهل ابن بكار قال حدثنا وهيب عن ابن طاغوت عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم يوم خبير عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها واكل لحمها. ثمرد ابو داوود حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وسلم نهى يوم خبير عن لحوم الحمر الاهلية تعني ان اكلها ولا عن اكله ولا عن لحوم الركوع اللحوم يعني اكلها وعن الجلالة

آآ افلحها وركوبها. وهذا سبق ان مر يعني بعض الاحاديث فيما يتعلق بالجلالة في النهي عن اكلها وركوبها. نعم قال حدثنا سهل بن بكار سهل بن بكار هو ثقة ربما وهي ثقة رب مواهب اخرج له اخالد داوود والنسائي البخاري وابو داوود والنسائي عن مهيب بن وهيل بن عن ابن طاغوس ابن طاووس عبد الله بن طاووس عن عمرو بن شعيب عمرو بن شعيب هو اخرجه البخاري في جزء القراءة واصحاب السنة عن ابي ابوه شعيب محمد ابن عبد الله بن عمر وهو صدوق البخاري يجوز القراءة واصحاب السنن عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما آآ الصحابي الجليل احد

اربعة من الصحابة وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة هذا السائل ما عرف الحمر اهلية يقول ما المقصود بالحمر الاهلية اليوم؟ الحمر التي بيد الناس اقول الحمر التي عند الناس اقول ما عند الناس الان الا حمر اهلية الحمر فيه ما توجد الا في البرق. فالذي بايدي الناس من الحمير هو الحفرة الاهلية. لان الحفرة الاهلية الانسية. مقابل الوحشية التي لتكونوا في الفلوات والتي هي خير. وما هي علة التحريم؟ كونها رزق. جاء ذلك عن النبي قال فانها رجل المراد الرزق يعني النجاسة او الخبث محتمل هذا وهذا او هما معا فان كانت بمعنى النجاسة فكيف يصنع من يركبها فقد يصيب شيء من عرقها او لعابها؟ اذا كان وقود النجاسة فهذا مما يعني تعمموا بها البلوى وهو معفو عنه قال رحمه الله تعالى باب في اكل الجراد. قال حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا شعبة عن

ابي يعفور. قال سمعت ابن ابي اوفى رضي الله عنهما وسألته عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ستة او سبع غزوات فكنا نأكله معه ثم اخرج ابو داوود باب اكل الجراد الجراد هو من من الى الحيوانات هي آآ تحل آآ يعني آآ تحل ميتتها كما جاء في الحديث يحل فيها ميتتان ودنان آآ اما اه الميتتان اما الميتتان فهما السمك والجراد السمك والجراد فميتته حلال واه وهو لا نستفيد يعني ليس له ليس فيه دم لانها من الحيوانات التي لا دم فيها وآآ جاء فجاءت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في اكل الجراد وفي اباحته يحله ومنها حديث عبد الله بن ابي اوفى الذي ارد المصنفون انه قال غدرنا مع رسول الله ست او سبع غزوات كل جرد معه صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على اباحته وعلى حله. نعم قال حدثنا حفص بن عمر النمري حفص بن عمر النمري البخاري وابو داود النسائي عن شعبة عن ابي يعفور. الشعبة المرأة ذكره وابو يعفور هو اقدم وهو ستة. عن ابن ابي اوفى. عن ابن ابي ابن ابي اوفى عبد الله ابن وهو صحابي وهو صحابي اخرجه اصحابي الصحابة لا لا يحتاجون الى توثيق ولا يقال عن احد منهم ثقة وانما يكفي ان يقال انه صحابي او انه صحيب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من الاسانيد العالية عند ابي داوود الجهاز حفص ابن عمر عند ابي داوود ابو يعفور اسمه وقدان. وهو ابو يعفور الكبير الاكبر. وهناك ابو يعفور الاصغر غير هذا. نعم قال حدثنا محمد بن فرج البغدادي قال حدثنا ابن الزبير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان المهدي عن سلمان رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لا اكله ولا احرمه. ثم اورد ابو داوود هذا الحديث عن سلمان النبي قال ان الجراد اكثر جنود الله لا اكله ولا احرمه. وقد عرفنا ان الحديث ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حله واباحته وانه وان الصحابة اكلوهم عن في غزوات كثيرة كما وفي الحديث السابق ست غزوات او سبع غزوات يأكلون الجراد معه صلى الله عليه وسلم وقوله هنا اكثر جند الله يعني يحمل على انه جند الله في الارض. واما آآ الملائكة فهم الكفرة الكافرة. الذين يعني اه لا يعلمهم الا الله سبحانه وتعالى وما يعلمه الا ربك الا الله. فهم اه خلق كثير واه آآ وانما اكثر جند الله يعني يعني في الارض ويحمد على انه في الارض فان الملائكة هم الكفرة الكافرة وقد جاء في حديث ما يدل على كثرتهم وذلك في الحديث الذي فيه ان يعني اطفت السماء وحقدتها عتائق ما فيها موضع قدم له يعني ملك راجع لله عز وجل وكذلك الحديث الذي فيه البيت المعمور وانه في السماء السابعة يدخله يوميا سبعون الف من الملائكة ومن دخله لا يدخله مرة اخرى وكل انسان من الانس معه قرين من الجن وقرين من الملائكة والملائكة كفرة لا يعلمها الله عز وما جاء فيه من انه لا يحله ولا يحرمه آآ الذي ثبت هو آآ تحليله اياه وانه وانه غير محرم والحديث يعني فيه آآ اختلاف في رفعه ووقته كما يعني ذكره المصنف. نعم قال حدثنا محمد ابن الفرغ البغدادي محمد ابن فرج البغدادي هو ايها المسلم وداود صدوق علم اسمه ابو داوود عن ابن الزبي الخان عن الزرقاء وهو صدوق الربما وهي الكتب الى الترمذي. عن سليمان التيمي عن سليمان بن طلحان التيمي ثقة اخرجنا اصحاب عن ابي عثمان النهجي ابي عثمان النهجي وهو عبد الرحمن ابن مل وهو ثقة اخرجه قبل ستة. عن سلمان؟ عن سلمان الفارسي رضي الله عنه. هو حديث اخرجه اصحابه قال ابو داوود رواه المعتمر عن ابيه عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان رضي الله عنه. يعني انه مرسل يعني عن ابي عثمان نهي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقتل سلمان. وهذا من رواية المعتمر عن ابيه. الذي هو سليمان ابن طرخان. وهذا معتمر ابن سليمان ابن فرخان. وهو ثقة المعتمر الاسلامي اخرجه اصحابه قال حدثنا نصر بن علي وعلي بن عبد الله قال حدثنا زكريا ابن يحيى ابن عمار عن ابي العوام الجزار عن ابي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سئل فقال مثله فقال اكثر جند الله. قال علي اسمه فائد يعني ابا العوام انت لك الحق؟ ايه قال حدثنا نصر بن علي؟ لا بعده. قال ابو داوود رواه حماد بن سلمة عن ابي العوام عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان ثم اورد ابو داوود آآ يعني آآ الحديث من طريق اخرى وفيها آآ ذكر سلمان وعدم ذكره يعني كطريقتين الطريقتين سابقتين فيها ذكره وعدم ذكره علي ابن نصر ابن علي الجهرمي ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة وعلي ابن عبد الله. علي ابن عبد الله هو المديني. وهو ثقة اخرجها في البخاري وابو داوود والترمذي والنسائي. وابن ماجة في التفسير. عن زكريا ابن يحيى ابن عمار عن زكريا بن يحيى بن عمار فهو صدوق يخطئ يقطع خجله خالد المفرد وابو داود والنسائي

وابن ماجة البخاري وابو داوود عن ابي العوام

الجزار عن ابي العوام الجزار واسمه فايد وهو مقبول ابو داوود مقبول في ابو داوود عن ابي عثمان النهدي عن سلمان وقد نرى رزقهما قال ابو داوود رواه حماد ابن سلمة عن ابي العوام حماد ابن سلمة عن ابي العوام حماد ابن سلمة عن ابي العوام عن ابي عثمان عن النبي صلى الله وسلم لم يذكر سلمان. نعم اذا الحديث ضعيف. نعم. متصل ولا مرسل؟ نعم لا هو هو هو كان متصلا. ويعني لكن الذين وصل اليه الذين ارسلوه يعني آآ فيهم معتبر

يروى عن ابيه وذلك فيه يعني صدوق يثن الذي الذي شاركه في الرواية عن سليمان ابن طلحان ثم ايضا هو مخالف للحديث الصحيح رواه الاول اللي هو حديث ابن ابي وفاء البخاري ومسلم البخاري ومسلم اتفقنا عليه الكلام عن الجراد الاسئلة كثرت قالوا انه الجراد انواع وش الجراد الجائز والجراد غير الجائز؟ في جراد جبال وجراد بحر؟ الشهادة هو وهذا الدعاية التي اه اه آآ ليفتها حلال يعني آآ وكل هذه كل هذه الانواع اقول كل هذه الانواع كلها حلال لكن آآ يعني فيه جيد وفيه آآ وفيه غير جيد اقول هو متفاوت الا كل واحد

هذا يقول اذا كان الجراد من جند الله وعذب بها اقواما فكيف يحل ان نأكلها؟ وهي من جنود الله؟ واولا الحديث ما صح؟ ثم ايضا ان يكونها من جنود الله كل كل

يعني يعني جنود الله انهم مختلفة الجراد وغير الجراد وانما جاء الاشارة الى كثرته وانه اكثر جند الله جنود جنود الله عز وجل لا يحصيهم الا الله عز وجل على مختلف انواعهم واصنافهم ولكن هنا اشار الى كثرته ولكن الحديث كما عرفنا غير ثابت وكونه يعني يعذب به احد يعني ما ما ينافي حلة نقول ما ينافي حلة يعني لو ثبت الحديث هو كونه لا شك انه من جند الله قال رحمه الله تعالى باب في اكل الطافي من السمك. قال حدثنا احمد بن عبدة قال حدثنا يحيى بن سليم الطائفي. قال حدثنا اسماعيل ابن امية

عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم مالقى البحر او جذر عنه فكلوه وما مات فيه وطفى فلا تأكلوه. ثم اخرج ابو داوود باب صافي من السمك. والصافي هو الذي آآ يبقوا على سطح البحر يعني بان يكون ميتا يموت فيطفو على سطحه هذا يقال له صافي. ثم ورد حديث جابر انه قال ما آآ ما القاه البحر او جذر عنه فكلوه وما طفا فلا تأكلوه. وما مات فيه وطفى فلا تأكلوا وما مات فيه وطفى فلا تأكلوا يعني هذا كونه مات فيه وطفى ولم يلقه ولم يجدر عنه ومعلوم ان كل ذلك حلال. والرسول صلى الله عليه وسلم يقول حجت لنا ميتتان ودمان. فاما الميتتان فالسمك والجراد

فعلى اي حال مات وعلى اي وجه مات فانه حلال لا فرق في ذلك بين ان يلقي في البحر او يجدر عنه وبين ان على على سطحه ويبقى على ظهره والناس اخذوه من ظهره كل ذلك حلال وكل ذلك يعني مباح ولا ولا بأس وقوله القاه يعني معناها قذفه حتى صار يعني ظهر على على البر وهو حي ثم مات او جذر عنه بمعنى ان البحر بدل ما كان مدي وتجاوز يعني الى مكان ظهر فيه السمك ثم انجدر عنه وبقي في الارض اليابسة ثم مات في ثم مات فكل ذلك يعتبر ميتة وان آآ مات في البحر وطفى وسواء آآ قذفه البحر على البر ومات في البر او جذر عنه ومات في المكان الذي جرى عنه وخلي من الماء كل ذلك يعتبر حلال

والحديث الذي في تفصيله يعني اه يعني فيه فيه ربع. هذا الحديث والحديث آآ يشمل هذا وهذا يعني يشمل آآ جميع الاصناف قال حدثنا احمد بن عبدة احمد بن عبدة اه ثقة اخرج له؟ مسلم واصحاب السنن مسلم واصحاب السنن عن يحيى بن سليم الطائفي يحيى بن سليم الطائفي وهو

صدوق سيء الحفظ. صدوق سيء الحفظ. ستة. عن اسماعيل ابن امية. عن اسماعيل ابنية ثقة في القبح في الستر. عن ابي الزبير. عن ابي الزبير محمد ابن مثلا ابن فاجر اخرجه ابن ماجة اخرجه ابن ماجة يعني كيف في عننة ابن الزبير وفيه يعني كون هذا صدوقه سيد حفظه ثم ايضا مخالف لما جاء في الاحاديث من زمان ومنها آآ حديث آآ العنبر الكبير الذي كان آآ على ساحل البحر وان آآ يعني وان انه البحر يعني قذف

يعني اه ذلك العنبر الكبير الذي جلسوا عليه شهرا وهم يأكلون من ذلك الحيوان من حيوان البحر. نعم قال ابو داوود روى هذا الحديث سفيان الثوري وايوب وحماد عن ابي الزبير اوقفوه على جابر. نعم وهذا يعني آآ يعني هذا يفيد ايضا ان عدد من هؤلاء الثقات رواه موقوفا على جابر ولا نظيفه الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من قول جابر انه اللي رواه فلان سفيان الثوري وايوب وحماد عن ابي الزبير اوقفوه على جابر اي نعم يعني كل هؤلاء الثلاثة جعلوه موقوفا ولم ولم يطوف مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من قول جابر. نعم وقل اسند هذا الحديث ايضا من وجه ضعيف عن ابن ابي ذئب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني اسند يعني كما في الطريق الاولى

قال روى هذا الحديث سفيان الثوري سفيان الثوري ثقة المطروق الثوري ثقة اخرجه الخامس وايوب ايوب السخفياني ثقة رجل واصحاب الكتب الستة وحماد قد محمد هو ابن القلم. ابن سلمة مر ذكره. عن ابي الزبير اوقفوه على جابر وقد اسند هذا الحديث ايضا من وجه ضعيف عن ابن ابي ذئب. ابن ابي ذئب

هو هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة اخرجه اصحابه عن ابي الزبير عن جابر ابي الزبير عن جابر ومعلوم ان الضعف انه يعني من تحت عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن يقول بوجه ضعيف. نعم

يقول الاخ آآ حديث العنبر فيه ان البحر قذفه سنة ثانية وهو ميت قال فهو ميت هذا يذكر يقول ان الامام ابا حنيفة رحمه الله يرى المنع من اكل السمك الحلال لعله ان السمك الصافي لا يطفو الا وقد تحلل من داخله

انقلبت منفعتة الى مضرة صحية الاصل الاصل هو آآ عدم آآ ثبوت ذلك ودخوله في عموم الاحاديث ولا فرق ما بين هذا وهذا قال رحمه الله تعالى باب في المضطر الى الميتة. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن سماك ابن حرب عن جابر ابن ابن سمرة رضي الله عنه

ان رجلا نزل الحرة ومعه اهله وولده. فقال رجل ان ناقة لي ظلت فان وجدتها فامسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرطت فقالت امرأته انحرها فابي فنفتت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها حتى

ان اقدد شحمها ولحمها ونأكله. فقال حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك قال لا قال فكلوها قال فجاء صاحبها فاخبره الخبر فقال هلا كنت نحررتها؟ قال استحبيبت منك

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن حماد عن سماك ابن جابر عن جابر ابن تمرة. ثم اورد ابو داوود باب باب في المضطر الى الميتة في المطار الى الميتة اي انه يأكل منها على قدر يعني ما يزيل عنه الضرورة والحاجة التي دعت الى ذلك

وقد اورد ابو داوود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم جابر نعم جابر جابر نعم جابر ابن ثورة

رضي الله تعالى عنهما قال ان رجلا نزل الحرة ومعه اهله وولده. نعم. حرة. الحرة يعني هي الارض التي فيها حجارة والمدينة ثاني شئ هي حولها حرار. نعم فقال رجل ان ناقة لي ظلت فان وجدتها فامسكها. فوجدها فلم يجد صاحبها فمرطت. فقالت امرأته انحرها فابي

فنفتت لماذا انتهى بعد فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله. فقال حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا. قال فكلوها. قال فجاء صاحبها فاخبره الخبر. فقال هلا كنت نحررتها؟ قال استحبيبت منك. من خرجها

ماذا ترى ايدك هنا وهو عن عن موسى بن اسماعيل عن حماد عن سماك ابن حرب عن جابر بن تمرة. نعم. اخرج ابو داوود حديث جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنهما ان رجلا آآ

قال لرجل ان لي ناقة آآ ظلت فاذا ايش اذا وجدتها؟ اذا وجدتها فامسكها. اذا وجدتها فامسكها يعني اوصاه بانه آآ يحبسها ويلقيها عنده حتى تصل اليه آآ امسكها ثم انها مرضت فقالت له امرأته ينحرها فابي ان ينحرها ثم انها نفقت يعني ماتت

فقالت امرأته لو انك يعني قددت لحمها واكلناه قال لا حتى اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال كلها فقال قال هل عندك غنى يغنيك؟ هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال كلها يعني انه يباح له ان يأكل عند عند الضرورة

وعند عند ما يدفع به اضطرارا لا انه آآ يأكلها يعني كما يأكل غيرها ولا فرق بينها او بين غيرها هو من العلماء من قال ان المحتاج له ان يأكل يعني ويتوسع في الاكل ولكن آآ الالية وآآ

جاءت في اصل ذلك على الضرورة وان الانسان يأكل على قدر الضرورة لان الميتة نجفة يعني وخفيفة ولا يتناول من الخبيث الا مقدار ما يسد به رمقه يعني اه يسد به جوعه اما ان يتوسع في الاكل ويتفنن فيه واه

يصير من الاكل من غير ان يكون هناك ضرورة لذلك فلا. نعم بسم الله فجاء صاحبها فاخبره خبر فقال هلا كنت نحررتها؟ قال استحبيبت منك. قال هل انحررتها لما كانت مريضة؟ قال استحبيبت منك

انحرها وهي مريضة نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل. عن حماده بن سلمة. عن سمات ابن حرب. هناك من عن جابر رضي الله تعالى عنهما وهو صحابي اخرجه اصحاب بسته

موسى حماد هذا من اللاتنين العالية عند ابي داوود يعني يحمل على الحاجة وعلى الضرورة وكما قلت بعض اهل العلم يقول انه عند الابل له له ان يأكل آآ ما يحتاج اليه او ما يمكنه اكله

ولكن كون الالية قيد ذلك بالضرورة وكونه من اللحم الصبيح الذي هو ميتة نجس يعني لا لا يتجاوز فيه ما يدفع الضرورة ما يجوز للانسان انه يعني اه اه يترك الاكل يعني حتى يموت وقد وجد بيته التي هو مقر اليها

لا شك ان فعلا يعني هذا يعني قبيح لكن هل يقال لقاتل الناس واوقات الناس لا ادري. نعم يقول الا يمكنه ان يسأل غيره؟ فترك سؤال الغير؟ واجيز له ان يأكل الميتة. هل في دليل على؟ والله لا شك ان ان كونه يعني يسأل الغير

او يقتض او يعني اه انه اولى من اكل الميتة قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا الفضل ابن دكيم قال حدثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال سمعت ابي يحدث عن الفجيع العامري رضي الله عنه انه اتى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة؟ قال ما طعامكم؟ قلنا نغتبك ونصتبح. قال ابو نعيم فسرره لي عقبة قدح غدوة وقدح عشية. قال ذاك وابي الجوع. فاحل لهم الميتة على هذه الحال قال ابو داوود الغبوق من اخر النهار والصبوح من اول النهار. ابو داوود حديث فجيع العامري رضي الله عنه. ان ان انه وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال

قال ما يحل لنا من الميتة؟ ما الذي يحل لنا الميتة؟ قال ما طعامكم؟ قال اننا يعني آآ نرتبط يعني آآ اه في الصباح وفي العشي اه ثم وصف ذلك بانه قدح يعني في الغداة وقدح في العشي يعني قدح من الحليب قال ذاك وابي الجوع يعني ما يكفي. هذا الطعام لا يكفي ثم انه اباح لهم ان يأكلوا يعني الميتة والحال ان حالهم هذه وهذا يعني الحديث يعني اه غير صحيح وفيه ايضا ان الحليب او اللبن سبق ان مر بنا ان ان انه ليس شئ يجزي عن الطعام والشراب الا اللبن. وقد جاء فيه انه يقول يعني اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه. وغيره يقول اللهم بارك اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه واما هذا فيقول اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه وقال ليس فيه شئ يجزي هذا حديث فلا نهز يعني اكل وشرب اللي هو اللبن او الحليب يعني كونه ثم ايضا كونه يقسم قل وابي حلف لابيه آآ كل هذا يعني يدل على او هذا ما يدل على نخارته البتن واما

آآ قال نرتبق ونصتبح قال الغبوق هو شرب الحليب او اللبن في المساء في الليل في الغبوق الصباح هو شربه في الصباح يعني شرب اللبن او الحبل في الصباح. فذاك شربه وفي الليل اللي هو الغبور قال ابو نعيم فسرره لي عقبة فغدره ها؟ فسرره لعقبة قدح غدوة وقدح عشية قال حدثنا هارون ابن عبد الله هارون ابن عبد الله الحمالي البغدادي ثقة اخرج له مثل ما اصحاب السنن

عن الفضل هو ابو نعيم ثقة عن عقبة ابن وهب ابن عقبة ابن وهب ابن عقبة وهو؟ مقبول ابو داوود وهو مقولة ابو داوود عن ابيه اللي هو مشهور؟ نعم قد اخذ له ابو داوود عن الفجيع العامري عن الفجيع العامري رضي الله عنه اخرج حديثه ابو داوود اخرج حديثه ابو داوود

فهو ضعيف من حيث الاسناد وايضا من حيث المتن فيه نكارة من جهة ان الحليب او اللبن الذي يستعملونه في الصباح والمساء انه يعني لا يكفي يأكلون لحم الميتة مع عيالك يأكلون لحم الميتة مع ذلك. نعم قال رحمه الله تعالى باب في الجمع بين لونين من الطعام. قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة قال اخبرنا الفضل بن موسى عن حسين بن واقر عن

ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وددت ان عندي ان عندي خبزة بيضاء من درة سمراء ملبقة بسمن ولبن. فقام رجل من القوم فاتخذ فجاء به فقال في اي شئ كان هذا؟ قال في عكة ضب قال ارفعه. قال ابو داوود هذا حديث منكر. قال ابو داوود وايوب ليس هو نعم ثم اورد ابو داوود آآ هذا باب في الجمع بين لونين بين لونين من طعام الجمع بين اللونين بين الطعام سائق وجائز ولا بأس به من ان الذي هو خير طعام واحب الطعام عندهم وقد قال عليه السلام عليه الصلاة والسلام قوله عائشة على النساء اطعام هو مكون من خبز ولا حب. مكون من لبز خبز من خبز ولحم. هما نوعان ولونان. فالجمع بين ذلك لا بأس به. وقد

حديث ابن عمر حديث عبد الله ابن عمر نعم حديث عبد الله ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم وددت ان عندي خبزة بيضاء من قال وددت ان عندي خبزة بيضاء من مرة سمراء فملبقة ملبقة يعني

ملينة بلبن وثمان يعني قد يصب عليها يعني سمن ولبن فصارت يعني لينة سهلة المذاق والاكل ففعل ذلك احد الصحابة واتى به اليه وقال انه كان في عكة الرب يعني

جه الزب يعني كان سلخ الضب واخذ جلده فصاروا يجعلون جعلوا فيه الثمن. فقال اردده او رده معه فارفعه يعني معناه انه آآ لم يرده. الحديث يعني غير صحيح. من جهة آآ ان الرسول قال هذا

قال وجدت ان يكون كذا وكذا فمثل هذا يعني اه يبعد ان يكون يحصل هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني يتمنى مثل هذه كمن يعلن ذلك لاصحابه ومعلوم ان اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم آآ يتنافسون على آآ خدمته وعلى تقديم ما يقدرون عليه

من تقديمه له صلى الله عليه وسلم يقول مثل هذا القول ويختار هذا الخيار وان يكون آآ الخبزة من نوع كذا وآآ اه لون البرة كذا وانها يعني ملبقة ملبقة نعم ملصقة باللأم ملبقة ملبقة

اه تنمل ولبن يعني يعني هذا بعيدا يكون هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من حيث المتن واما من حيث الاسلام ففيه من هو متكلف فيه. نعم

قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي ريد محمد بن عبد العزيز بن ابي ريد ما هو؟ الشيخ اخرج البخاري واصحاب السنن الشيخ عن ابيه؟ لا عن الفضل ابن الموت؟ عن فضل ابن موسى وهو شيخ ابو

عن حسين بن واظي عن حسين بن واقب وهو صدوق ثقة له اوهام هو ثقة له اوهام اخرج له هذي تعليقة ونصف وخمسة تعليقا عن اي وهو من فوق وهو مسرور وهو متروك اخرج له ابو داوود ابن مالك اخرجه ابو داوود ابن ماجة عن نافع عن ابن عمر النافع ولا ابن عمر وهو ثقة اخرجها

عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه مع الصحابي الجليل وهو احد العبادلة الاربعة من الصحابة وهو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ابو داوود هذا حديث منكر هو منكر من جهة ان فيه هذا الرجل رضا ايوب المنصور ومن جهته ايضا فانه منكر قال النبي صلى الله عليه وسلم ويتمنى هذا ويعلن هذا الثمن

وهذا هو يجعل يعني هذا طعام مكون من كذا وكذا وكذا يعني هو منكر من حيث المتن ومن حيث اللاتين وقد وفيما يتعلق بالجمع بين ثبت. ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي في الشريف

قال رحمه الله تعالى باب اكل الجبن وكذلك الحديث الذي مر بنا قريبا حديث الخياط الذي فيه يأتي الدب الذي فيه يعني وفيه شعير وفيه كذا وفيه دبة ومرق يعني الوان

باب اكل الفطن قال حدثنا يحيى ابن موسى البلخي قال حدثنا ابراهيم بن عيينة عن عمرو بن منصور عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم بجبنة في تبوك. فدعا بسكين فسمى وقطع. ثم ورد ابو داوود باب اكل الجبن وقد اورد فيه حديث ابن عمر ابن عمران الذي اوتي بجبر في تبوك يعني قطعة من الجبن في تبوك يعني في غزوة تبوك فسمى وقطع فدعا بدأ بسكين فقطع بالسكين فسمى وقطع يعني ذكر اسم الله عز وجل وقطع الجبن بالسكين وقطع الجبن

بالسكين فهذا يدل على يعني ان من الاطعمة المضاعفة التي احلها الله الجبن. نعم قال حدثنا احد المومسي البلخي. يحيى ابن موسى البلخي هو؟ البخاري وابو داوود البخاري وابو داوود والترمذي والنسائي. عن ابراهيم بن عيينة. عن ابراهيم بن عيينة هو داوود ابو داوود الشعبي فهو عامر ابن شراحيل الشعبي ثقة عن ابن عمر ابن عمر قال رحمه الله تعالى باب في الخلق قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن محارب بن الجثار عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه

قال نعم الادم الخل. فمرد ابو داوود دام في الخل وانه من من الاذن واورد في حديث جابر ان قال نعم ردام الخلق وهذا مدح للهو لانه يسير مفيد لانه يسير وسهل تناول ومع ذلك يحصل به استساغة الطعام ويعني آآ

قال القول الثاني يجعل الطعام يشتهي لان فيه او يعني يستعمل معه فهو يعني شيء يسير ومع ذلك مفيد. وقوله نعمة هذا مدح له. مدح للنبي صلى الله عليه وسلم لهذا الادم. الذي هو من ايسر

نعم قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه. الترمذي وان النسائي فقد اخرجه في عمل يوم وليلة. عن معاوية ابن هشام. ان معاوية بن هشام وهو صدوق له اوهام قد البخاري من المفرد ومثل ما قال السنة. انت سفيان ام سفيان المحارب

ثقة عن جابر عن جابر ابن عبد الله مرة قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي ومسلم ابن ابراهيم قال المثني ابن سعيد عن طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نعم الادم الخلق

كما ورد الحديث من طريق اخرى عن جابر وهو مثل الذي قبله آآ لفظا ومعنى. نعم. قال حدثنا ابو الوليد الصيالي. ابو الوليد الطيالسي هو هشام بن عبد الملك اخرجها

ومسلم ابن ابراهيم. ان ابن ابراهيم ثقة اخذ اصحابك. عن المثني بن سعيد حسين سعيد هو الفتنة ابن نافع طلحة بن نافع هو صدوق نعم حجاب ابن عبد الله حجاب ابن عبد الله فقد يرى ذكره

ابو الوليد الخيال في مسلم عن المثني بن سعيد عن طلحة بن نافع عن جابر. نعم هذا رباعي. العاربية عند ابي داوود مع مسلم هؤلاء في طبقة واحدة لا يعتبر يعني يؤثر في الطبقات لانهم بمنزلة الشخص الواحد

قال رحمه الله تعالى باب في اكل الثوم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم

يقول السائل هل يستعمل الخل شراب؟ فقط سيكون حلال ما نعلم شيئا يعني هو فيه حموضة لكنه في الغالب انه يستعمل ادانة وهو يعني اه اه يجعل الطعام يشتهي ويضاف اليك

يقول ما معنى الادم؟ الادم هو الذي اه في التصاغب في الطعام. هو الذي يتساغب في الطعام يعني مثل الخبز يغمس يعني في في مرض ولا في خل ولا في غير ذلك

يقول هل صحيح ان الخل يؤثر على الحفظ حيث يظعف الحفظ كما ورد عن بعض الائمة من اراد الحفظ فلا يأكل القلب. ما اعرف عن هذا يا شيخ عندهم اسئلة كيماوية يقول من اين يستخرج الخل؟ وهل الخل المصنع الان له نفس المنفعة

هو هذا الذي فيه الحموضة وتضييع الان من اين؟ وهذا ما اعرف يقول الخطابى في التعليق على حديث النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك اه انما جاء به ابو داوود من اجل ان الجبن كان يعمله قوم من الكفار لا تحل زكاته وفي المعلوم ان تبوك كان فيها غزو الروم ان النصارى وهم تحل ذلائمهم هذه الكلمة اللي قال ان الجبن كان يعمله قوم الكفار لا تحل زكاتهم وكانوا يعقدونها بالانافح فننصح يعني تنقلها معها مع اللبن لا يحطونها فيها يحطونها معها هل يجوز استعمال جلود السباع بعد دماغتها مثل جلد الثعلب؟ لا ما التي تحل التي تحل آآ هي ميتة ما يأكل لحمها اما ملائكة لحمه فزكاته فميتته اذا كانت كنيته يعني لا يحل بالتذكية هي انما الذي آآ لانه ميت ولو ذكر. يعني يعتبر متى ولو ذكر؟ الذي لا يتابع بينما الذي آآ تحل فيه الزكاة هو الذي آآ يحل لحمه اقول هيئة ما يحل لحمه هو الذي